eslammahfoouz@hotmail.com

انخفاض شكاوى وحدة التحقيق الخاصة إلى نسبة بلغت حوالي ٨٧٪

النائب العام: جهود الوحدة تعكس نهج البحرين في احترام الكرامة الإنسانية

استقبل النائب العام الدكتور علي بن فضل البوعينين، بمكتبه صباح أمس وبحضور المستشار الدكتور أحمد الحمادي رئيس التفتيش القضائي، محمد خالد الهزاع القائم بأعمال المحامي العام رئيس وحدة التحقيق الخاصة، وعدد من أعضاء الوحدة، حيث تفضل بتسلم التقرير السنوي الخاص بأعمال الوحدة خلال العام المنصرم ٢٠٢٤.

وخلال اللقاء، أكد النائب العام أن مملكة البحرين تؤمن بأهمية حقوق الإنسان باعتبارها العامل الرئيس في الاستقرار والتنمية الشاملة، وتوليها عناية بالغة لتحقيق العدالة وضمان كرامة الأفراد في المجتمع، مؤكداً حرص المملكة على تعزيز وحماية حقوق الإنسان من خلال منظومة قانونية متكاملة تعمل على التطوير والتحديث المستمر لتواكب أعلى المعايير الدولية.

فيما أشاد بجهود وحدة التحقيق الخاصة في هذا المجال، من خلال دورها في التحقيق وفي تحديد المسؤولية الجنائية وضمان المساءلة في الشكاوى والادعاءات التي تقع في اختصاصها، وذلك بمنتهى النزاهة والشفافية والاستقلالية، ووفقاً للمواثيق الدولية ذات العلاقة. فضلاً عن مساهماتها التوعوية والتثقيفية المتعمقة في مجال حقوق الإنسان بما تنظمه من فعاليات تضم السلطات والأجهزة المعنية وتشارك فيها منظمات المجتمع المدني ذات الصلة.

وفي ذات السياق أشار النائب العام إلى أن التقرير السنوي لأعمال وحدة التحقيق الخاصة قد كشف عن انخفاض معدلات الشكاوى بنسبة بلغت حوالي ٨٧٪، وهو ما يعد دليلاً ملموساً على الجهود التي تبذلها مملكة البحرين في مجال حقوق الإنسان، ويعكس نهجها الراسخ في بناء مجتمع قائم على العدالة والمساواة واحترام الكرامة الإنسانية.

ومن جانبه أعرب رئيس وحدة التحقيق الخاصة عن بالغ تقديره لما يبديه سعادة النائب العام من دعم دائم ولمساندته الوحدة في القيام بدورها، مؤكداً مواصلة العمل على تحقيق أهداف الوحدة لضمان احترام حقوق الإنسان وتأكيد سيادة القانون.

المدنية تقر إنهاء عقد زواج مدني بين آسيوية وبحريني

اضطرت آسيوية إلى مغادرة بلدها والقدوم إلى مملكة البحرين بحثا عن زوجها البحريني الذي تزوجها في بلدها بموجب عقد زواج مدني، وبعد طلاقها شرعا، ظلت الزوجة معلقة في بلدها بسبب عقد زواجهما المدني المبرم في بلدها، والذي لم تستطع التحلل منه إلا بموجب حكم «تقايل» يفيد بإقرار زوجها انتهاء العلاقة الزوجية بينهما.

وقال المحامي حميد السماك ان موكلته تعرفت على المدعى عليه في بلدها وطلب منها الزواج وطبقا للمعمول به في بلدها تزوجها بموجب عقدين أحدهما مدني والآخر شرعي وتم توثيق العقد المدني بحسب النظام القانوني لبلدها، وبعد طلاقها طلاقا شرعيا

○ المحامي حميد السماك.

غادر الزوج إلى البحرين إلا أنها فوجئت بوضعها القانوني كونها معلقة ولا بد من التحلل من العقد المدني بموافقة الزوج.

وأشار الى ان موكلته توجهت إلى البحرين وتواصلت مع الزوج حتى يحضر معها ويرفعا دعوى فسخ العقد المدني أمام القضاء والتحلل «التقايل» من العقد، حيث نظرت المحكمة الدعوى وأشارت الى أن القانون المدني الواجب التطبيق على الدعوى هو أن للمتعاقدين ان يتقايلا عن العقد برضائهما بعد انعقاده ما بقي المعقود عليه قائما موجودا في يد أحدهما، وتعتبر الإقالة من حيث أثرها بمثابة الفسخ فيحق للمتعاقدين الاتفاق على انهاء العقد ولا يلزم توجيه أحدهما تنبيها للآخر وإلا يفاجأ أحدهما بإنهاء الطرف الاخر العقد بإرادته المنفردة.

وأشارت الى أن المدعية أقامت دعواها لإثبات تقايل طرفي الدعوى من عقد الزواج المدني أمام مكتب التسجيل المدني لإثبات زواجهما مدنيا وقد حضر المدعى عليه بشخصه وأقر بتقايله عن العقد وأن رابط الزوج بينه وبين المدعية قد انحل بالطلاق بعد العقد شرعا، فإن المحكمة تستجيب للطرفين بإثبات تقايلهما، ولهذه الأسباب حكمت المحكمة بإثبات تقايل المدعية والمدعي عن العقد المحرر.

النيابة تستأنف حكم براءة خليجي من تهمة القتل العمد والشروع فيه

تنظر محكمة الاستئناف العليا الجنائية طعن النيابة العامة على براءة خليجي من تهمة القتل العمد والشروع فيه، حيث سبق وبرأته محكمة اول درجة من التهمة وعاقبت صديقه بالسجن المؤبد بعد أن استقلا سيارة كان يقودها الأخير ودهسا أفراد أمن فندق بمنطقة الحورة، انتقاما من أمن الفندق الذي منعهما من دخول الفندق بمواد مسكرة بحوزتهما.

وكان بلاغ قد ورد إلى الإدارة العامة للمرور مفاده وقوع حادث مروري في شارع مقابل للبوابة الخلفية لأحد فنادق منطقة الحورة، وتوجه شرطي الى موقع الحادث وتبين من خلال كاميرات الأمن قدوم مركبة خليجية مسرعة اصطدمت بعدد من الأشخاص الموجودين أمام بوابة الفندق وتسبب الاصطدام في وفاة أحدهم بعد أن قذفته السيارة عدة أمتار إلى الشارع المعاكس وإصابة آخرين.

وبعد تتبع مسار السيارة تبين توجه قائدها رفقة آخر إلى فندق آخر وقام قائد السيارة بالنزول واتبعه المتهم الثاني ودخلا الفندق وخرجا بعد إنهاء إجراءات الإقامة وغادرا البحرين عبر جسر الملك فهد وتبين وجود شبه جنائية بعد علمه بخلاف المجني عليهم مع المشتبه بهما، فيما تعرف أحد المجني عليهم على صور المتهمين وأفاد أنهما تسببا في مشاجرة مع حراس الأمن بالفندق وأسفرت التحريات عن أن الحادث متعمد القصد منه إزهاق ارواح المجني عليهم إثر المشاجرة بين حراس أمن الفندق وبين المتهمين.

حيث عاقبت المحكمة الكبرى الجنائية المتهم الأول (هارب) بالسجن المؤبد فيما برأت المتهم الثاني من التهمة، إلا أن النيابة العامة طعنت على حكم البراءة أمام محكمة الاستئناف التي قررت تأجيل جلستها القادمة إلى ٢٠ يناير لنظر الاستئناف.

السجن ٥ سنوات لدجال بتهم غسل متحصلات الاحتيال

عاقبت المحكمة الكبرى الجنائية محتالا استولى على أكثر من ١٠٠ ألف دينار من زوجين عن طريق السحر والشعوذة بالسجن مدة ٥ سنوات عن تهم غسل الأموال التي تحصل عليها، فيما كان قد صدر حكم سابقا بحبسه ٣ سنوات عن تهم الاستيلاء على الأموال، كما غرمته المحكمة ٥٠ ألف دينار ومصادرة ٩٦ ألف دينار ومصادرة السيارتين المتحصلتين من الجريمة وإحالة الدعوى إلى المحكمة المدنية المختصة.

وتعود تفاصيل الواقعة إلى أن المتهم أوهم المجني عليهما أنه «معالج روحاني»، حيث قرر الزوج أن زوجته أخبرته بوجود شيخ معالج، لكنه رفض الفكرة في بادئ الأمر، وعندما أجرى عملية جراحية في رقبته جلبت زوجته من المتهم زيتا وعسلا ووضعته على مكان العملية فشعر بالشفاء فقرر التعامل معه، ومع بداية رحلة العلاج المزعومة تمكن المتهم من الاستيلاء على ١٠٠ ألف دينار ومصوغات الزوجة وقطعة أرض وسيارتين منهما وذلك بطرق احتيالية مختلفة حتى استفاق الزوجان وتبين لهما انهما تعرضا لعملية احتيال وقدما بلاغا انتهى بحبس المتهم ٣ سنوات في قضية الاحتيال.

من جانبه باشر المركز الوطني للتحريات المالية بوزارة الداخلية تحرياته حول الواقعة وتتبع أموال القضية الأصلية، وتبين تحصل المتهم على الأرض -محل الواقعة- بطرق احتيالية كما هو مبين في الجريمة الأصلية، ومن ثم قام بتوثيق عقد شراء عقار وهمي من المجني عليه مقابل مبلغ ٨٣ ألف دينار، وبالإشراف على التحليل المالي الذي تم على حسابات المتهم لم يرصد المبلغ المذكور أعلاه بحسابات المتهم رغم ادعاء الأخير -وما ثبت بعقد البيع- أنه قد سلم المجني عليه المبلغ المذكور، ويتتبع الأرض -المتحصلة من الجريمة الأصلية- تبين قيام المتهم بالتصرف بها بأن قام بتوكيل شخصين، ومن ثم قام سالفا الذكر بشراء الأرض منه وتسليمه شيكين بإجمالي مبلغ قدره ٦٥ ألف دينار، كما اجرى عدة تحويلات على المبالغ التي تحصل عليها من الجريمة الأصلية.

إلزام مستأجر محل بمجمع تجاري سداد ٢٥ ألف دينار رسوما بلدية عن ٧ سنوات

ألزمت المحكمة الكبرى الإدارية مستأجرا لأحد المحلات بمجمع شهير في العاصمة سداد ٢٥ ألف دينار قيمة رسوم بلدية متأخرة لمدة ٧ سنوات عن الفترة من ٢٠١٥ حتى عام ٢٠٢٢ ، حيث أكدت المحكمة أن جميع الأراضي والمباني والمنشآت الواقعة في نطاق كل بلدية تخضع للرسوم البلدية المقررة – فيما عدا ما تم إعفاؤه منها بقرار من مجلس الوزراء – وذلك تبعا لنوعية وطبيعة استغلال واشغال هذه الأراضي والمباني على أن تكون الرسوم البلدية الشهرية المستحقة على جميع المواقع المؤجرة الخاضعة للرسم البلدي بواقع ١٠٪ من القيمة الإيجارية الشهرية الحقيقية التي تعتمدها البلدية للموقع المؤجر.

وكانت امانة العاصمة رفعت دعواها قالت فيها أن الشركة المدعي عليها تشغل أحد المحلات ولم تقم بسداد رسوم البلدية خلال تلك الفترة والتي قدرت بـ٢٥ ألف دينار رغم مطالبتها بسداد ذلك المبلغ المستحق في ذمتها بموجب اخطار ولكن دون جدوى، فطلبت في دعواه الحكم بإلزام المدعى عليها سداد قيمة الرسوم البلدية مع الزامها الرسوم والمصاريف.

وأشارت المحكمة الى أن المقرر قانونا أن تتكون الموارد المالية للبلدية من الرسوم التي تحصلها مقابل الانتفاع بالمرافق والخدمات التي تتولى إدارتها أو الإشراف عليها بمقتضى أحكام هذا القانون أو أي نظام يصدر استنادا إليه أو إلى أي قانون آخر ينص على استيفاء رسوم للبلدية.

وأضافت ان عبء الالتزام بأداء الرسوم البلدية على شاغل الموقع الخاضع للرسم سواء كان هذا الشاغل من المواطنين أو من المقيمين في الدولة ما لم يكن هناك اتفاق بين المالك والشاغل يقضي بغير ذلك، على أن تكون الرسوم البلدية الشهرية المستحقة على جميع المواقع المؤجرة الخاضعة للرسم البلدي بواقع ١٠٪ من القيمة الإيجارية الشهرية الحقيقية التي تعتمدها البلدية للموقع المؤجر، أيا كانت طبيعة النشاط في ذلك الموقع وأيا كانت مدة الإيجار المحددة له.

وقالت ان المقرر من قانون الاثبات في المواد المدنية والتجارية أنه على الدائن اثبات الالتزام وعلى المدين اثبات التخلص منه، وأن جميع الأراضي والمباني والمنشآت الواقعة في نطاق كل بلدية تخضع للرسوم البلدية المقررة – فيما عدا ما تم اعفاؤه منها بقرار من مجلس الوزراء – وذلك تبعا لنوعية وطبيعة استغلال واشغال هذه الأراضي والمباني، وأن عبء الالتزام بأداء هذه الرسوم، يكون على شاغل الموقع الخاضع للرسم سواء كان هذا الشاغل من المواطنين أو من المقيمين في المملكة.

وحيث انه متى كان ما تقدم وكان الثابت ان المدعية اقامت دعواها بطلب الزام المدعى عليها بأن تؤدي إليها قيمة رسوم البلدية وقدرها ٢٥ ألف دينار وكان الثابت للمحكمة من أوراق الدعوى أن المدعى عليها – تشغل محلا بالمجمع التجاري وانها لم تقم بسداد رسوم البلدية من عام ٢٠١٥ حتى ٢٠٢٢ البالغ قدرها أكثر من ٢٥ ألف دينار وكانت المدعى عليها لم تمثل امام المحكمة ولم تدفع دعوى المدعية باي دفع ينال منها بالرغم من اعلانها على الوجه الذى رسمه القانون، الامر الذي تخلص معه المحكمة الى انشغال ذمتها بالدين المطالب به ولا يسع معه المحكمة وعلى سند مما تقدم الا ان تجيب المدعية الى طلبها فلهذه الأسباب حكمت المحكمة – بإلزام المدعى عليها بان تؤدي للمدعية مبلغ ٢٥ ألف دينار والزمتها المصاريف.

حبس ثلاثيني ٥ سنوات لترويج الحشيش

دفع ثلاثيني ثمن ترويجه المواد المخدرة بصدور حكم بسجنه ٥ سنوات وتغريمه ٣ آلاف دينار، حيث تعود تفاصيل الواقعة إلى تلقي إدارة مكافحة المخدرات معلومات تفيد حيازة المتهم المواد المخدرة بقصد الترويج، وتم تكليف أحد المصادر السرية لشراء بعض من مادة الحشيش المخدرة وما لبث أن اتصل بالمتهم هاتفيا تحت مسمع الشرطي اتفق معه على شراء ما قيمته ١٠٠ دينار وعلى إثر ذلك انتقل المصدر رفقة شرطي إلى حيث المكان المتفق عليه، والتقيا وقام المتهم بتسليم المصدر قطعة لمادة داكنة اللون ثبت معمليا انها لمادة الحشيش المخدرة وتمت عملية مداهمة المتهم الذي حاول الهرب فتمكنت قوة الضبط من القبض عليه.

واعترف المتهم بتحقيقات النيابة العامة بحيازته المادة المضبوطة بقصد إعادة بيعها وبأنه يوم الواقعة اتفق مع المصدر على أن يبيعه مادة الحشيش المخدرة بما قيمته مائة دينار وفي الموعد المحدد سلمه المادة المخدرة التي تحصل عليها عبر البريد الميت.

وأسندت النيابة العامة الى المتهم انه في غضون ٢٠٢٤، أولا: قدم بمقابل مادة مخدرة «الحشيش» للتعاطي في غير الاحوال المرخص بها قانونا، ثانيا: حاز وأحرز مادة الحشيش المخدرة بقصد التعاطي وذلك في غير الاحوال المصرح بها قانونا.

«أمن FM» يستعرض خدمة «المستجيب الأول للدراجات النارية الإسعافية»

يستعرض البرنامج الإذاعي «أمن FM» في حلقته هذا الأسبوع خدمة «المستجيب الأول للدراجات النارية الإسعافية»، احدى المبادرات المشاركة في مسابقة الابتكار الحكومي «فكرة» التي أطلقها صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن حمد آل خليفة ولي العهد رئيس مجلس الوزراء، والتي تأتي في إطار تطوير آليات الوصول والاستجابة السريعة لحالات الطوارئ، حيث يستضيف البرنامج النقيب صالح سعيد الفيحاني ضابط عمليات بمركز الإسعاف الوطني.

كما يتخلل البرنامج عدد من الفقرات والمواضيع، منها فقرة (الأمن خلال أسبوع)، وفقرة (٩٩٩)، وفقرة (سكتش)، وهو مسمع درامي يتناول قضايا أمنية واجتماعية بطابع تثقيفي، إضافة إلى فقرة (الخدمات الالكترونية)، وفقرة (فوكس بوب)، وهي فقرة رأي الجمهور حول موضوع الحلقة.

برنامج «أمن FM» تعدّه الإدارة العامة للإعلام والثقافة الأمنية بالتعاون مع إذاعة مملكة البحرين ويبث مباشرة كل يوم خميس في تمام الساعة ١:٣٠ ظهراً على الموجة ١٠٢,٣ FM. الحلقة من تقديم نسرين معروف وشيخة الزياني، وفي الإخراج عبدالرحمن البطي.

السجن ٣ سنوات لعضو بشبكة مكالمات احتيالية

أيدت محكمة الاستئناف العليا الجنائية عقوبة السجن ٣ سنوات على آسيوي عضو في شبكة إجرامية تحتال على المواطنين إلكترونيا، حيث أدين المستأنف وآخرون بالاستيلاء على ١٦٠٠ دينار من ضحاياه.

وبدأت تفاصيل الواقعة بعد تقدم مواطن ببلاغ الى إدارة مكافحة الجرائم الإلكترونية، مفاده تلقيه رسالة هاتفية بضرورة تحديث بياناته ببرنامج لشركة مالية وعليه قام بإدخال بيانات وفي اليوم التالي تلقى اتصالا من شخص ادّعى أنه موظف مختص بتحديث بيانات وطلب منه تزويده برقم (OTP) وبعدها تفاجأ بسحب مبالغ مالية وعليه توجه الى البنك فكشفوا له تعرضه لعملية احتيالية، كما ورد بلاغ من آخر بنفس المضمون.

ومن خلال تحريات الشرطة تبين وجود شبكة بمعاونة مجهولين خارج البحرين لتسهيل عمليات الاحتيال الإلكتروني، وأن المتهم عضو بعملها الاجرامي بغرض تحويل الأموال المستولى عليها ومن ثم إعادة تحويلها عبر شركات الصرافة وحسابات بنكية مجهولة خارج البحرين لا يمكن تتبعها مقابل حصولهما على مبالغ مالية.

فأسندت النيابة العامة الى المتهم أنه وآخر مجهول استعمل التوقيع الإلكتروني الخاص بالمجني عليه وهو الرقم السري الخاص بالبطاقة الائتمانية لغرض احتيالي، كما اشترك مع آخر مجهول عن طريق الاتفاق والمساعدة في الاستيلاء من دون مسوغ قانوني على مال مملوك للمجني عليه بطرق احتيالية بأن تلاقت إرادتهما في الاتصال بالمجني عليه لطلب معلومات عن رقم بطاقته البنكية.

إعلان

لولو العالمية للصرافة ش.م.ب (م)

الموضوع: إغلاق فرع مدينة حمد

تود لولو العالمية للصرافة ش.م.ب (م) أن تعلن أن فرعها في مدينة حمد الذي يعمل في المحل رقم ٤٧٦، طريق ٣٠٨، مجمع ١٢٠٣، مدينة حمد سيتوقف عن العمل بشكل دائم اعتبارًا من ١٢ فبراير ٢٠٢٥.

يسعدنا مواصلة خدماتنا من خلال فروع أخرى عاملة أو تطبيق لولو موني lulu money (لخدمات التحويلات المالية). يرجى زيارة موقعنا الإلكتروني للحصول على قائمة الفروع.

لأي استفسارات أو دعم للخدمة،
يرجى الاتصال على رقم الهاتف المحمول
٦٦٣٠٠٨٧٤
أو المراسلة عبر البريد الإلكتروني على
customercare@bh.luluexchange.com
شكرا لكم!